

الامامة والسياسة

[108] وما دونها ، وليس لموسى أن يتكثر بشئ مما كان عليه من العمل، منذ استخلف
أ^ا أمير المؤمنين من ذمة أو فئ أو أمانة، فهو لأمير المؤمنين يأخذه ويقتضيه، ولا يحسبه
موسى من غرامته، فإن أدى موسى الذي سمى أمير المؤمنين في كتابه هذا من المال، إلى ما
قد سمى أمير المؤمنين من الاجل، فقد برئ موسى وبنوه وأهله ومواليه، وليست عليهم تبعة
ولا طلبية في المال ولا في العمل، يقرون حيث شاؤوا، وما كان قبض موسى أو بنوه من عمال
موسى إلى قدوم رسول أمير المؤمنين أفريقية، فهو من الذي على موسى من المال، يحسب له من
الذي عليه، ما لم يقبض قبل وصول رسول أمير المؤمنين، فليس منه في شئ، وقد خلى أمير
المؤمنين بين موسى وبين أهله ومواليه، ليس له ظلم أحد منهم، غير أن أمير المؤمنين لا
يدفع إليه طارقاً مولاه، ولا شيئاً من الذي قد أباه عليه أول يوم. شهد أيوب ابن أمير
المؤمنين، وداود ابن أمير المؤمنين، وعمر بن عبد العزيز، وعبد العزيز بن الوليد، وسعيد
بن خالد، ويعيش بن سلامة، وخالد بن الريان، وعمر بن عبد^ا، ويحيى بن سعيد، وعبد^ا بن
سعيد، وكتبه جعفر بن عثمان في جمادى سنة تسع وتسعين (1).

_____ (1) يتبين من مراجعة هذه النسخة عدة ملاحظات:

أ - أنها كتبت سنة 99 في جمادى بين سليمان بن عبد الملك وموسى بن نصير. تقول: إن
سليمان بن عبد الملك مات لعشر بقين من صفر سنة 99 (ابن الاثير) في حين أن موسى ابن نصير
مات قبله، سنة 97 (ابن عذاري - الحلة السيرة - ابن الاثير). ب - عبد العزيز بن موسى -
والي الاندلس - قتل سنة 97 وقيل سنة 98، وأبوه حي، (ابن الاثير - الحلة السيرة - النجوم
الزاهرة). ج - عبد^ا بن موسى كان على أفريقية، عزل عن أفريقية سنة 97 واستعمل سليمان
عليها محمد بن يزيد القرشي. د - أيوب ابن أمير المؤمنين سليمان بن عبد الملك، مات سنة
98 وكان ولياً لعهد أبيه. هـ - أمر سليمان بن عبد الملك واليه محمد بن يزيد أن يأخذ عبد^ا
بن موسى ويعذبه ويستأصل منه أموال بني موسى، فأخذه محمد ثم قتله بعد ذلك وتولى قتله
خالد بن أبي حبيب القرشي. و - لم يرد في كتابه أو حجا به جعفر بن عثمان، ورد في تاريخ
خليفة: أن ليث بن أبي رقية مولى أم الحكم بنت أبي سفيان كان كاتب الرسائل، وحاجبه أبو
عبيد (وقيل أبو عبدة: عن اليعقوبي): ز - في الغرامة الموضوعة على موسى، اختلف في
قيمتها: ذكر ابن عذاري 1 / 46 " ثلاثمائة ألف دينار، وقيل ألف ألف دينار " وفي الحلة
السيرة 2 / 334 مائة ألف دينار. (*)